

Ref..... الإشارة 177

Kuwait 2024-05-07 الإشارة

قرار إداري رقم () لعام 2024

وكيل وزارة التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على :-

- المرسوم بالقانون رقم (43) لسنة 1964م بشأن الاستيراد ولائحته التنفيذية.
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م بشأن الاشراف على الإتجار في السلع وتحديد أسعار بعضها والأعمال الحرفية وتحديد أسعار بعضها وتعديلاته.
- وعلى المرسوم بقانون رقم (68) لسنة 1980م بإصدار قانون التجارة، والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم رقم (191) لسنة 2015م في شأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة.
- وعلى القرار الوزاري رقم (216) لسنة 2014م بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (117) لسنة 2013م الصادر بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م.
- وعلى القرار الوزاري رقم (160) لسنة 2019م بشأن تفويض وكيل الوزارة في بعض الاختصاصات.
- وعلى كتاب الهيئة العامة للغذاء والتغذية رقم (622) بتاريخ 2024/5/1م بشأن توصيات الاجتماع رقم (2024/4).
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرار

المادة الأولى

حظر استيراد جميع أنواع لحوم الطيور (الطازجة - المبردة - المجمدة - المصنعة) بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها وبيض المائدة فما عدا المعالجة حرارياً على درجة حرارة 70 درجة مئوية بسبب تفشي مرض انفلونزا الطيور شديد الضراوة في المناطق التالية من الولايات المتحدة الأمريكية:



Ref..... الإشارة 177

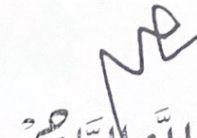
Kuwait الإشارة 2024-05-07

State الولايات	County المنطقة
Michigan	• Ionia • Newaygo
Texas	• Parmer
Kansas	• Grant
New Mexico	• Roosevelt

المادة الثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

وكيل وزارة التجارة والصناعة


نِيَاةُ عَبْدَ اللَّهِ التَّجَرُّه
وكيل وزارة التجارة والصناعة